

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٨٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن الإسكان الاجتماعى ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تخصص بعض قطع الأراضى ملك الدولة بمحافظة الوادى الجديد لصالح وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية بالمجان لإقامة وحدات المشروع القومى للإسكان الاجتماعى ، ومساحات ومواقع وحدود هذه القطع موضحة كما يلى :

القطعة الاولى - تخصص قطعة أرض بمساحة ٤٣٩ . ٥٠ م^٢ بطريق الداخلة بمدينة الخارجة :

الحد البحرى : شارع عرضه ٢٠ م .

الحد القبلى : حرم خط الأبراج .

الحد الشرقى : أرض قضاء .

الحد الغربى : المرحلة الثانية للإسكان الاجتماعى .

القطعة الثانية - تخصص قطعة أرض بمساحة ١٠٥٠٠٠ م^٢ التابعة للوحدة المحلية

بمدينة موط طريق الداخلة شرق العوينات :

الحد البحرى : قضاء ، زراعات .

الحد القبلى : قضاء .

الحد الشرقى : حرم طريق الداخلة / شرق العوينات بعرض ٥٠ م .

الحد الغربى : زراعات .

القطعة الثالثة - تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٥٠٠٠ م^٢ التابعة للوحدة المحلية بقريه غرب الموهوب طريق الداخلة :

الحد الشمالى : مساكن قرية الهجان .

الحد الجنوبى : مدرسة رأفت الهجان .

الحد الشرقى : محطة الإرسال التليفزيونى .

الحد الغربى : شارع الجمهورية .

القطعة الرابعة - تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢١٠٠٠٠ م^٢ التابعة للوحدة المحلية لمدينة القرافرة على طريق اللواء صبيح :

الحد البحرى : أرض فضاء ملك الدولة بطول ١٠٠٢ م .

الحد القبلى : طريق اللواء صبيح بطول ١٠٠ م .

الحد الشرقى : أرض فضاء ملك الدولة بطول ١٠٠ م .

الحد الغربى : أرض مخصصة لمشروع إسكان صندوق التمويل العقارى .

القطعة الخامسة - تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢١٠٠٠٠ م^٢ بمدينة باريس :

الحد الشمالى : شارع .

الحد الجنوبى : أرض ملك الدولة .

الحد الشرقى : شارع بعرض ١٥٢ م .

الحد الغربى : شارع .

القطعة السادسة - تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٢٦٠٠٠ م^٢ بمدينة بلاط :

الحد الشمالى : أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الجنوبى : الأرض المخصصة لوحدات الأوقاف .

الحد الشرقى : شارع ٢٠ م .

الحد الغربى : أرض فضاء ملك الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب